

الحجة على أهل المدينة

يقصر الصلاة في أيام الحج ان يقصرها الحاج من أهل منى وأهل عرفة لأنهم ان كانوا بها يقصرون للحج فكلهم حاج وان كانوا انما يقصرون للسفر فليس فيهم مسافر لان من قول أهل المدينة انه لا يقصر الرجل في اقل من اربعة برد وما بين مكة وعرفات في الذهاب والرجعة لا يكون اربعة برد فلأي شيء قصرت الصلاة في ذلك أ للحج فينبغي لكل حاج ان يقصر أو للسفر وليس أهل مكة في قولكم بمسافرين قالوا لأنه بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر رضي الله عنهما صلوا بمنى ركعتين وصلى عثمان رضي الله عنه شطرا مارتة بمنى ركعتين ثم اتمها بعد ذلك قلنا لهم ليست لكم في ذلك حجة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم